قال المناوي والتقوى غيب عنا اذ محلها القلب فلا يجوز للشك ان يحقر مسلما

٨٧ ٢٩ المسلم اذا سئل في القبر يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فذلك قوله تعالى
يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة ق عن البراء بن عازب رضي الله عنه
فذلك قوله) اي مصداقه هذا الحكم قوله تعالى (بالقول) الباء فيه للسببية والمراد بكلمة الشهادة
تثبيتهم بها في الدنيا هو انهم لا يزالون اذا افتتنوا وفي الآخرة انهم لا يتلعثمون حين يسألهم
في القبر عن معتقدهم بالله وبرسوله صلى الله عليه وسلم

٨٧٤٠ المسلمون شركاء في ثلاث في الكلأ والماء والنار حم د عن رجل من المهاجرين
(الكلأ) بالهمز النبات الحشيش الثابت في الموات (الماء) اي ماء الامطار والعيون والانهار
التي لا مالك لها (والنار) يعني الشجر الذي يحتطبه الناس من مباح فيوقدونه او الحجارة التي
يقدح بها اما التي يوقدها الشخص فله ان يمنع غيره من اخذها وليس له ان يمنع من اراد
ان يستصبح منها مصباحا لان ذلك لا ينقص منه شيئا

٨٧٤١ المسلمون على شروطهم د ك عن ابي هريرة
الجائزة شرعا وهي الصادرة اي ثابتون عليها واقفون عندها وهو من باب ما امر فيه
بالوفاء بالعقود يعني عقود الدين وهو ما ينفذه المرء على نفسه ويشترط الوفاء به
من مصالحة ومواعدة وتمليك وعقد وتدبير وبيع واجارة ومناكحة وطلاق وزاد الترمذي
الا شرطا حرم حلالا او احل حراما يعني فانه لا يجب الوفاء به بل لا يجوز لحديث كل شرط
ليس في كتاب الله فهو باطل وحديث من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد فشرط
نصر الظالم والباغي وشن الغارات على المسلمين من الشروط الباطلة المحرمة

٨٧٤٢ المسلمون عند شروطهم ما وافق الحق من ذلك ك عن انس و عن عائشة
اي ما وافق منها كتاب الله قال الحفني فينبغي لمن قال له شيء على امر جائز ان يكون
جازما بفعل ذلك الامر وقت الاشتراط والموافقة ثم يفعله

٨٧٤٢ المسلمون عند شروطهم فيما احل طب عن رافع بن خديج واسناده حسن
بخلاف غيره كما تقدم

٨٧٤٤ المصائب والامراض والاحزان في الدنيا جزاء حل عن مسروق مرسلا
لما اقترفه الانسان من الذنوب

٨٧٤٥ المصيبة تبيض وجه صاحبها يوم تسود الوجوه طس عن ابن عباس
(المصيبة) الحاصلة للمسلم قال الحفني ولا تخل بعصمة الشخص لولا مصائب الدنيا ورد نا يوم

يوم القيامة مفاليس اي كالليل او الغلس ظلمة آخر الليل

٨٧٤٦ المطلقة ثلاثا ليس لها سكنى ولا نفقة ن عن فاطمة بنت قيس واسناده صحيح
على المطلقة (سكنى ولا نفقة) في مدة العدة قال المناوي وعليه الحنابلة ويجب اي تجب
ما لم تكن رجعية والى ذلك ذهب الجمهور

٨٧٤٧ المعتدي في الصدقة كمانعها حم د ت ه عن انس قال ت غريب
قال المناوي بان يعطيها غير مستحقها (كمانعها) في بقائها في ذمته

٨٧٤٨ المعتكف يعكف الذنوب ويجرى له من الاجر كاجر عامل الحسنات كلها ه هب
عن ابن عباس
قال الشيخ اي يحبس نفسه عنها باجتنابه لها (ويجري له من الاجر) المقصود الحث على الاعتكاف
والترغيب فيه وقال الحفني من اعتكف ولم يقترف ذنبا كتب له ثواب عمل جميع الحسنات

٨٧٤٩ المعروف باب من ابواب الجنة وهو يدفع مصارع السوء ابو الشيخ عن ابن عمرو
(وهو) اي فعله (يدفع مصارع السوء) اي يردها وقال الحفني المعروف اي جنس انواعه
باب) اي سبب من اسباب دخول الجنة

٨٧٥٠ المعتكف طرف من الظلم طب حل والضياء عن حبشي بن جنادة
(المعتكف) المطل والمنع من المؤسر (طرف من الظلم) فهو حرام

٨٧٥١ المغرب وتر النهار فاوتروا صلاة الليل طب عن ابن عمر اسناده حسن
والحكمة كونها وترة لغرضها منه وانها في ليلية جهرية (فاوتروا صلاة الليل) ندبا او وجوبا
بدليل خبر هل علي غيرها قال لا الا ان تطوع قال الحفني اي اجعلوا آخر صلاتكم من
الليل وترا قال فيحصل تاخير الوتر بعد التهجد انه وتر لا استيقاظ

٨٧٥٢ المقام المحمود الشفاعة هب عن ابي هريرة
(المحمود) الموعود به النبي صلى الله عليه وسلم (الشفاعة) في فصل القضاء وورد ذلك في اقوال
هذا الحديث يردها وقال الحفني اي العظمى التي يعم نفعها لكل احد حيث يتبرأ جميع الانبياء

٨٧٥٣ المكاتب عبد ما بقي عليه من كتابته درهم د هق عن ابن عمرو باسناد حسن
عبد) قال الحفني اي قن فلا يعتقه شيء ما بقي عليه درهم ويجوز بيعه ولكن رجوعا عنه
الكتابة عند بعض الائمة وعند بعضهم لا يجوز فهو كالحر في ذلك (ما بقي عليه من كتابته)
اي من نجومها ان افتتاحها (درهم) فلا يعتق بقدر ما ادى وهو قول الجمهور

٨٧٥٤ المكثرون هم الاسفلون يوم القيامة الطيالسي ابو داود (عن ابي ذر) واسناده صحيح

Copyright © King Saud University